Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الأصل الأول للإسلام

النظر العقلي لتحصيل الإيمان

فأول أساس وضع عليه الإسلام هو النظر العقلي والنظر عنده هو وسيلة الإيمان الصحيح ، فقد أقامك منه على سبيل الحجة ، وقاضاك إلى العقل ، ومن قاضاك إلى حاكم فقد أذعن إلى سلطته ، فكيف يمكنه بعد ذلك أن يجور أو يثور عليه ؟

بلغ هذا الأصل بالمسلمين أن قال قائلون من أهل السنة : ان الذي يستقصي جهده في الوصول إلى الحق ، ثم لم يصل إليه ومات طالباً غير واقف عند الظن ، فهو ناج . فأي سعة لا ينظر إليها الحرج أكمل من هذه السعة ؟

* * *

الأصل الثاني للإسلام

تقديم العقل على ظاهر الشرع عند التعارض

أشرع إليك بذكر أصل يتبع هذا الأصل المتقدم قبل أن أنتقل إلى غيره : اتفق أهل الملة الإسلامية ، إلا قليلاً ممن لا ينظر إليه ، على انه إذا تعارض العقل والنقل أخذ بما دل عليه العقل ، وبقي في النقل طريقان طريق التسليم بصحة المنقول ، مع الاعتراف بالعجز عن فهمه ، وتفويض الأمر إلى اللّه في علمه ، والطريق الثانية : تأويل النقل ، مع المحافظة على قوانين اللغة ، حتى يتفق معناه مع ما أثبته العقل .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وبهذا الأصل ، الذي قام على الكتاب وصحيح السنة وعمل النبي ﷺ ، مُهِّدت بين يدي العقل كل سبيل ، وأزيلت من سبيله جميع العقبات ، واتسع له المجال إلى غير حد ، فماذا عساه يبلغ نظر الفيلسوف حتى يذهب إلى ما هو أبعد من هذا ؟ وأي فضاء يسع أهل النظر وطلاب العلوم ان لم يسعهم هذا الفضاء ؟ إن لم يكن في هذا متسع لهم فلا وسعتهم أرض بجبالها ووهادها ولا سماء بأجرامها وأبعادها .

* * *

أصل ثالث

من أصول الأحكام في الإسلام : البعد عن التكفير

هلاَّ ذهبت من هذين الأصلين إلى ما اشتهر بين المسلمين وعرف من قواعد أحكام دينهم ، وهو إذا صدر قول من قائل يحتمل الكفر من مائة وجه ، ويحتمل الإيمان من وجه واحد ، حمل على الإيمان ، ولا يجوز حمله على الكفر ، فهل رأيت تسامحاً مع أقوال الفلاسفة الحكماء أوسع من هذا ؟ وهل يليق بالحكيم أن يكون من الحمق بحيث يقول قولاً لا يحتمل الإيمان من وجه واحد من مائة وجه ؟! إذا بلغ به الحمق هذا المبلغ كان الأجدر به أن يذوق حكم محكمة التفتيش البابوية ويؤخذ بيديه ورجليه فيلقى في النار!!

* * *

أصل رابع في الإسلام

الاعتبار بسنن اللَّه في الخلق

يتبع ذلك الأصل الأول في الاعتبار ـ وهو أن لا يعول بعد الأنبياء في الدعوة إلى الحق على غير الدليل ، وأن لا ينظر إلى العجائب والغرائب وخوارق العادات ـ أصل آخر وضع لتقويم ملكات الأنفس القائمة على طريق الإسلام وإصلاح أعمالها في معاشها ومعادها ذلك هو أصل العبرة بسنة اللَّه فيمن مضى ومن حضر من البشر ، وفي آثار سيرهم فيهم .

فمما جاء في الكتاب العزيز مقرراً لهذا الأصل ـ ﴿قَدْ خلتْ مِنْ قبْلِكُمُ سُنَنٌ فسيروا

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

في الأرْضِ فانظرُوا كيف كَانَ عاقبةُ المكذِّبين﴾[1] ـ ﴿سُنَّةَ من قَدْ أرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلاَ تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْويلاً﴾[2] ﴿فَهَلْ يَنظُرونَ إلا سُنَّةَ الأوَّلِينَ ؟ فَلَنْ تَجِدِ لِسُنَّةِ اللَّه تبديلاً ولنْ تَجد لسنةِ اللَّهِ تحويلا﴾[3] ﴿أوَ لَمْ يسيروا في الأرض فينظروا كيف كانَ عاقبة الذِين من قبلهم ؟﴾[4] إلخ .

في هذا يصرح الكتاب إن للّه في الأمم والأكوان سنناً لا تتبدل ، والسنن الطرائق الثابتة التي تجري عليها الشؤون وعلى حسبها تكون الآثار ، وهي التي تسمى شرائع أو نواميس ، ويعبر عنها قوم بالقوانين ، ما لنا ولاختلاف العبارات ؟ الذي ينادي به الكتاب ، أن نظام الجمعية البشرية وما يحدث فيها هو نظام واحد لا يتغير ولا يتبدل ، وعلى من يطلب السعادة في هذا الاجتماع أن ينظر في أصول هذا النظام حتى يرد إليها أعماله ويبني عليها سيرته وما يأخذ به نفسه ، فإن غفل عن ذلك غافل فلا ينتظر إلا الشقاء ، وإن ارتفع إلى الصالحين نسبه ، أو اتصل بالمقربين سببه ، فمهما بحث الناظر وفكر ، وكشف وقرر ، أتى لنا بأحكام تلك السنن ، فهو يجري مع طبيعة الدين ، وطبيعة الدين لا تتجافى عنه ، ولا تنفر منه ، فلم لا يعظم تسامحها معه ؟

جاء الإسلام لمحو الوثنية ، عربية كانت أو يونانية أو رومانية أو غيرها ، في أي لباس وجدت ، وفي أي صورة ظهرت ، وتحت أي اسم عرفت ، ولكن كتابه عربي ، والعربية لغة أولئك الوثنيين أعدائه الأقربين ، وفهم معناه موقوف على معرفة أوضاع اللسان ، ولا تعرف أوضاعه حتى تعرف مواضع استعمال كلمه وأساليبه ، ولن يكون ذلك إلا بحفظ ما نطق به العرب من منظوم ومنثور ، وفيه من آدابهم وعاداتهم واعتقاداتهم ما يعيد عند الناظر في كلامهم صورة كاملة من جاهليتهم وما فيها من الوثنية وأطوارها . هكذا صنع المسلمون الأولون ، ركبوا الأسفار وأنفقوا الأعمار ، وبذلوا الدرهم والدينار في جمع كلام العرب وحفظه وتدوينه وتفسيره ، توصلاً بذلك إلى فهم كتاب ربهم المنزل فكانوا يعدون ذلك ضرباً من ضروب العبادة ، يرجون من اللّه فيه

---

(١) آل عمران : ١٣٧ .
(٢) الإسراء : ٧٧ .
(٣) فاطر : ٤٣ .
(٤) الروم : ٩ .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

حسن المثوبة ، فكان من طبيعة الدين أن لا يحتقر العلم الذي ولد هو فيه ، بل قد يكون من الدين علم ما ليس منه ، متى حسنت النية في تناوله ، وهذا باب من التسامح لا يقدر سعته إلا أهل العلم به ، وأما المسيحيون الأولون فقد هجروا لسان المسيح عليه السلام سريانياً كان أو عبرانياً ، وكتبوا الأناجيل باللغة اليونانية ، ولم يكتب في العبرية إلا إنجيل «متى» ، فيما يقال . ألا ترى أن اسم الانجيل نفسه يوناني ؟ كل ذلك كراهة لليهود الذين كان ينطق المسيح بلسانهم ، ويعظهم بلغتهم ، وتحرجاً من النظر في دواوين آدابهم ، وما توارثوا من عاداتهم .

* * *

الأصل الخامس للإسلام

قلب السلطة الدينية

أصل من أصول الإسلام أنتقلُ إليه ـ وما أجله من أصل ـ قلب السلطة الدينية والإتيان عليها من أساسها .

هدم الإسلام بناء تلك السلطة ، ومحا أثرها ، حتى لم يبق لها عند الجمهور من أهله اسم ولا رسم . لم يدع الإسلام لأحد بعد اللّه ورسوله سلطاناً على عقيدة أحد ولا سيطرة على إيمانه ، على أن الرسول عليه السلام كان مبلغاً ومذكراً ، لا مهيمناً ولا مسيطراً ، قال اللّه تعالى : ﴿فذكِّرْ إنَّما أنتَ مُذكرٌ ، لستَ عليهم بمُصيطر﴾[1] ولم يجعل لأحد من أهله أن يحل ولا أن يربط لا في الأرض ولا في السماء . بل الإيمان يعتق المؤمن من كل رقيب عليه فيما بينه وبين اللّه سوى اللّه وحده ، يرفع عنه كل رق إلا العبودية للّه وحده ، وليس لمسلم مهما علا كعبه في الإسلام ، على آخر ، مهما انحطت منزلته فيه ، إلا حق النصيحة والإرشاد . قال تعالى في وصف المفلحين : ﴿وتواصَوْا بالحق وتواصَوْا بِالصَّبْرِ﴾[2] وقال ﴿وَلْتكُنْ مِنْكُمْ أمَّةٌ يَدْعُونَ إلى الخَيْرِ ويَأمُرُون بالمَعْرُوفِ

---

(١) الغاشية : ٢٢ .

(٢) العصر : ٣ .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وَيَنْهَونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وأُولَئِكَ هُمْ الْمُفلِحُونَ﴾ (١) وقال ﴿فَلَولاَ نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقّهُوا فِي الدِّين ولِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إذَا رَجَعُوا إليهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾(٢) فالمسلمون يتناصحون ، ثم هم يقيمون أمة تدعو إلى الخير - وهم المراقبون عليها - يردونها إلى السبيل السوي إذا انحرفت عنه ، وتلك الأمة ليس لها عليهم إلا الدعوة والتذكير والانذار ، ولا يجوز لها ولا لأحد من الناس أن يتتبع عورة أحد ، ولا يسوغ لقوي ولا لضعيف أن يتجسس على عقيدة أحد ، وليس يجب على مسلم أن يأخذ عقيدته أو يتلقى أصول ما يعمل به عن أحد إلا عن كتاب اللّه وسنة رسوله ﷺ .

لكل مسلم أن يفهم عن اللّه من كتاب اللّه ، وعن رسوله من كلام رسوله ، بدون توسيط أحد من سلف ولا خلف ، وإنما يجب عليه قبل ذلك أن يحصل من وسائله ما يؤهله للفهم ، كقواعد اللغة العربية وآدابها وأساليبها ، وأحوال العرب خاصة في زمان البعثة ، وما كان الناس عليه زمن النبي ﷺ ، وما وقع من الحوادث وقت نزول الوحي ، وشيء من الناسخ والمنسوخ من الآثار . فإن لم تسمح له حاله بالوصول إلى ما يعده لفهم الصواب من السنة والكتاب فليس عليه إلا أن يسأل العارفين بهما ، وله بل عليه أن يطالب المجيب بالدليل على ما يجيب به سواء كان السؤال في أمر الاعتقاد أو في حكم عمل من الأعمال . فليس في الإسلام ما يسمى عند قوم بالسلطة الدينية بوجه من الوجوه .

* * *

(١) آل عمران : ١٠٤ .

(٢) التوبة : ١٢٢ .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

السلطان في الإسلام

لكن الإسلام دين وشرع فقد وضع حدوداً ، ورسم حقوقاً ، وليس كل معتقد في ظاهر أمره بحكم يجري عليه في عمله، فقد يغلب الهوى، وتتحكم الشهوة، فيغمط الحق، ويتعدى المعتدي الحد، فلا تكمل الحكمة من تشريع الأحكام إلا إذا وجدت قوة لاقامة الحدود، وتنفيذ حكم القاضي بالحق، وصون نظام الجماعة. وتلك القوة لا يجوز أن تكون فوضى في عدد كثير، فلا بد أن تكون في واحد، وهو السلطان أو الخلفية.

الخليفة عند المسلمين ليس بالمعصوم . ولا هو مهبط الوحي ، ولا من حقه الاستئثار بتفسير الكتاب والسنة . نعم شَرْطٌ فيه أن يكون مجتهداً ، أي أن يكون من العلم باللغة العربية وما معها ـ مما تقدم ذكره ـ بحيث يتيسر له ان يفهم من الكتاب والسنة ما يحتاج إليه من الأحكام ، حتى يتمكن بنفسه من التمييز بين الحق والباطل ، والصحيح والفاسد ، ويسهل عليه إقامة العدل الذي يطالبه به الدين والأمة معاً .

هو ـ على هذا ـ لا يخصه الدين في فهم الكتاب والعلم بالأحكام بمزية ولا يرفع به إلى منزلة ، بل هو وسائر طلاب الفهم سواء ، إنما يتفاضلون بصفاء العقل ، وكثرة الإصابة في الحكم ، ثم هو مطاع ما دام على المحجة ونهج الكتاب والسنة ، والمسلمون له بالمرصاد ، فإذا انحرف عن المنهج أقاموه عليه ، وإذا أعوج قوموه بالنصيحة والاعذار إليه ، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، فإذا فارق الكتاب والسنة في عمله وجب عليهم أن يستبدلوا به غيره ، ما لم يكن في استبداله مفسدة تفوق المصلحة فيه . فالأمة ـ

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أو نائب الأمة ـ هو الذي ينصبه ، والأمة هي صاحبة الحق في السيطرة عليه ، وهي التي تخلعه متى رأت ذلك من مصلحتها فهو حاكم مدني من جميع الوجوه .

ولا يجوز لصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسميه الأفرنج (تيوكراتيك) أي سلطان إلهي ، فإن ذلك عندهم هو الذي ينفرد بتلقي الشريعة عن اللّه ، وله حق الأثرة بالتشريع ، وله في رقاب الناس حق الطاعة ، لا بالبيعة وما تقتضيه من العدل وحماية الحوزة ، بل بمقتضى الإيمان ، فليس للمؤمن ما دام مؤمناً أن يخالفه ، وإن اعتقد أنه عدو لدين اللّه وشهدت عيناه من أعماله ما لا ينطبق على ما يعرفه من شرائعه ، لأن عمل صاحب السلطان الديني وقوله في أي مظهر ظهرا : هما دين وشرع . هكذا كانت سلطة الكنيسة في القرون الوسطى ، ولا تزال الكنيسة تدعي الحق في هذه السلطة كما سبقت الإشارة إليه .

كان من أعمال التمدن الحديث الفصل بين السلطة الدينية والسلطة المدنية ، فترك للكنيسة حق السيطرة على الاعتقاد والأعمال فيما هو من معاملة العبد لربه : تشرع وتنسخ ما تشاء ، وتراقب وتحاسب كما تشاء ، وتحرم وتعطي كما تريد . وخول السلطة المدنية حق التشريع في معاملات الناس بعضهم لبعض وحق السيطرة على ما يحفظ نظام اجتماعهم ، في معاشهم لا في معادهم ، وعدوا هذا الفصل منبعاً للخير الأعم عندهم .

ثم هم يبهمون[1] فيما يرمون به الإسلام من انه يحتم قرن السلطتين في شخص واحد ، ويظنون ان معنى ذلك في رأي المسلم : ان السلطان هو مقرر الدين ، وهو واضع احكامه ، وهو منفذها ، والإيمان آلة في يده يتصرف بها في القلوب بالاخضاع ، وفي العقول بالاقناع ، وما العقل والوجدان عنده الا متاع ، ويبنون على ذلك أن المسلم مستعبد لسلطانه بدينه ، وقد عهدوا أن سلطان الدين عندهم كان يحارب العلم ويحمي حقيقة الجهل ، فلا يتيسر للدين الإسلامي أن يأخذ بالتسامح مع العلم ما دام من أصوله ان إقامة السلطان واجب بمقتضى الدين . وقد تبين لك أن هذا كله خطأ محض وبعد عن فهم معنى ذلك الأصل من أصول الإسلام . علمت أن ليس في الإسلام سلطة دينية ، سوى سلطة الموعظة الحسنة ، والدعوة إلى الخير ، والتنفير عن الشر وهي

---

(١) أي يضلون .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

سلطة خولها اللّه لأدنى المسلمين يقرع بها أنف أعلاهم، كما خلها لأعلاهم يتناول بها من أدناهم ، ومن هنا تعلم «الجامعة» ان مسألة السلطان في دين الإسلام ليست مما يضيق به صدره ، وتحرج به نفسه عن احتمال العلم . وقد تقدم ما يشير إلى ما صنع الخلفاء العباسيون والأمويون والأندلسيون من صنائع المعروف مع العلم والعلماء وربما أتينا على شيء آخر منه فيما بعد .

يقولون : إن لم يكن للخليفة ذلك السلطان الديني أفلا يكون للقاضي أو للمفتي أو شيخ الإسلام .

وأقول : إن الإسلام لم يجعل لهؤلاء أدنى سلطة على العقائد وتقرير الأحكام ، وكل سلطة تناولها واحد من هؤلاء فهي سلطة مدنية قررها الشرع الإسلامي ولا يسوغ لواحد منهم أن يدعي حق السيطرة على إيمان أحد أو عبادته لربه ، أو ينازعه في طريق نظره .

* * *

الأصل السادس للإسلام

حماية الدعوة لمنع الفتنة

قالوا : إن الدين الإسلامي دين جهادي ، شرع فيه القتال ، ولم يكن شرع في الدين المسيحي ، ففي طبيعة الدين روح الشدة على من يخالفه ، وليس ذلك الصبر والاحتمال اللذان تقضي بهما شريعة المسالمة ، وهي التي وردت في كثير من الوصايا المسيحية «من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الآخر . من سخرك ميلاً فسر معه ميلين» (مَتى : ٣٩ و٤٠) ونحو ذلك حتى لقد طلبت فيها محبة العدو ، وهي مما لا يدخل تحت الاختيار ، بل ولا محبة الصديق ، وإنما الاختياري العدل بين الأعداء والأولياء . لكن في ملكوت اللّه كل شيء مستطاع ولا شيء فيه بمستحيل .

قلنا : لكن انظروا : هل دفع الشر بالشر عند القدرة عليه ، وعند عدم التمكن من سواه ، خاص بالدين الإسلامي ؟ أو هو في طبيعة كل قادر يعذر إلى خصمه ؟ ليس القتل في طبيعة الإسلام بل في طبيعته العفو والمسامحة ﴿**خُذ الْعَفوَ وَأمُرْ بالْعرُفِ وَاعرِضْ**